

الجوهر النقي

يرى الريق ليس بطاهر في نفسه ويؤيد ذلك ما اسنده صاحب الامام عنه انه قال إذا اصاب البصاق الثوب أو الجسد فليغسل بالماء ويروى ذلك عن بعض العلماء ذكره الطحاوي في كتاب الاختلاف وقال أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف حدثنا سعيد بن يحيى الحميري حدثنا أبو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكروا قول ابراهيم وقول الكوفيين في البزاق يغسل قال فحك قتادة ساقه ثم اخذ من ريقه شيئاً ثم امره عليه ليرينا انه ليس بشئ والحميري هذا ثقة خرج له البخاري وبنو العلاء هو ايوب بن مسكين ويقال ابن ابي مسكين القصاب وثقه ابن حنبل وابن سعود والنسائي * قال البيهقي * (واما حديث عمر بن ياسران النبي A قال له يا عمار يا نخامتك ولا دموع عينيك الا بمنزلة الماء الذي في ركوتك انما تغسل ثوبك من البول والغائط والمنى والدم والقئ فهذا باطل لا اصل له وانما رواه ثابت بن حماد عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن عمار وعلي بن زيد غيره محتج به وثابت بن حماد متهم بالوضع) * قلت * هذا الحديث